MESR
منار الشرق للدراسات والأبحاث
Manar Elsharq for Studies & Research
مجلة الشرق الأوسط
للدراسات القانونية والفقهية

الهيئات الفاعلة في توحيد قانون التجارة الدولية

د. نجلاء عبد حسن

جامعة القاسم الخضراء

استلام البحث: 2024 /05/22	مراجعة البحث: 10/07/2024	قبول البحث:06/08/2024

الملخص:

خلال النصف الثاني من القرن الماضي ازداد عدد الهيئات بشكل ملحوظ, بحيث تتواجد العديد من الهيئات أو المنظمات أو المؤسسات بغض النظر عن تسمياته سواء اكانت دولية ام وطنية ام غير وطنية, وتقوم هذه الهيئات بدور فريد يتجسد بمساهمة المجتمع الدولي في توحيد قواعد واحكام قانون التجارة الدولية ,حيث تساهم هذه الهيئات في أطار التجارة الدولية بنشاطاتها المختلفة في العمل على توحيد قواعد قانون التجارة الدولية , سواء كانت مختصة ام غير مختصة قصد تسهيل المعاملات التجارية العابرة للحدود والحد من النزاعات, التي تطرحها عقود التجارة الدولية بين التجار ورجال الأعمال والشركات التجارية والدول. .

الكلمات المفتاحية: قانون التجارة الدولية , الهيئات الفاعلة , عقود التجارة الدولية.

Abstract

During the second half of the last century, the number of bodies increased significantly, such that there are many bodies, organizations or institutions regardless of their names, whether international, national or non-national, and these bodies play a unique role embodied in the contribution of the international community to unifying the rules and provisions of international trade law, as these bodies contribute within the framework of international trade with their various activities in working to unify the rules of international trade law, whether they are specialized or not, in order to facilitate cross-border commercial transactions and reduce disputes raised by international trade contracts between traders, businessmen, commercial companies and countries.

Keywords: International trade law, actors, international trade contracts.

المقدمة:

إن ظهور صعوبات قانونية وعملية تعرقل حسن تسيير التجارة الدولية جعلت من أولويات المجتمع الدولي إعطاء الأهمية لخلق وتوحيد قواعد القانون التجاري الدولي بغرض توفير الحل لمحدودية القوانين الوطنية وعدم قدرتها على معالجة جميع جوانب هذا النوع من التعاقدات و كذا لتوفير الحماية للمتعاملين بشأنها والحد من حالات التنازع في إعمال القانون الواجب التطبيق وإيجاد جو من الثقة والشفافية في المعاملات التجارية الدولية. إن نمو التجارة الدولية استدعى بالضرورة خلق وتوحيد قواعد التجارة الدولية، فباعتبار هذه الأخيرة تفند وفق مفهوم أوسع هو جمع وتنسيق لأحكام المسائل التجارية بين القوانين الخاصة المتقاربة لبلدان العالم , فإنه بالفعل قد تم توظيف أكثر من وسيلة وأسلوب مختلف كان للقانونيين الدور البارز في ظهورها بحيث اقترحوا عددا من وجهات النظر القانونية المتوافقة مع واقع التجارة الدولية وتحولت فيما بعد إلى اتفاقيات دولية أو إقليمية أو قواعد وأعراف قانونية وكنماذج لعقود تجارية دولية تصدر غالبا عن منظمات دولية التي تشكل بدورها مؤسسات أما حكومية أو غير حكومية تجد

CC BY

أساسها القانوني في معاهدات متعددة الأطراف تعلن بعد نفادها عن إنشاء مؤسسة يصب غرضها في صناعة القانون التجاري الدولي.

الهدف من البحث

إن الهدف الرئيس من هذه الدراسة هو بيان قدرة هيئات التحكيم على معالجة نقاط الضعف في قواعد تنازع القوانين التقليدية وذلك من خلال ألاليات المتاحة لهيئات التحكيم ,للانتقال بها إلى دور اقوىوالبحث عن بديل افظل, وبيان الحلول الملائمة والتي تتمثل في كيفية تطوير القواعد بفروضها ام بحلولها ، بعد ان نعلم ان تلك القواعد وجدت اصلا لمعالجة النزاع المتعلق بألافراد في المسائل التجارية والمدنية وألاحوال الشخصية .

تنطلق عملية توحيد القواعد القانونية عملياً كمجرد فكرة لشخص ذي خبرة طويلة في التجارة الدولية أو اكاديمي يقترحها على منظمة دولية يحظى بعضوية فيها مثل غرفة التجارة الدولية و المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص, وفي حال قبول الفكرة تتم بلورة جوانب الفكرة المطروحة عن طريق مناقشة ما يمكن ان تثيره من مشاكل, وعليه سنقسم البحث الى مبحثين وكآلاتي :

المبحث الأول: جهود الهيئات التي ساهمت في التطوير

المبحث الثاني : مدى نجاعة أسلوب المعهد الدولي في خلق وتوحيد القانون الدولي الخاص

المبحث الاول
الهيئات التي ساهمت في التطوير

اختلف فقهاء التجارة الدولية ,حول اشكالية توحيد قواعد احكام قانون التجارة الدولية , نظرا لاختلاف اساليب التوحيد , بالنسبة لفقهاء قانون التجارة الدولية , ومذاهبهم واتجاهاتهم , حيث بدأت أول محاولات لتوحيد قانون التجارة الدولية عن طريق أبحاث ودراسات مقدمة من المراكز العلمية , ومن ضمن محاولات التوحيد ما تقوم به هيئات تحكيم المركز التابع لغرفة غرفة التجارة الدولية , والتي اهتمت بالعلاقات التجارية بمختلف انواعها, رغبة منها في توحيد قواعد التجارة الدولية , والبحث عن سبل وطرائق تحقق بها اهدافها, وأتبعت أساليب مختلفة في ذلك, وعلى هذا ألاساس سنتطرق إلى جهود الغرفة التجارية الدولية في مجال التوحيد في الفرعالأولو ألانكوترمز في الفرع الثاني [1].

المطلب الأول
الغرفة التجارية الدولية

تعتمد غرفة التجارة الدولية عند عملية التوحيد على القوانين الغير مدونة التي ليست بدرجة القانون مثل ألاعراف والعادات التجارية الدولية وغيرها كوسيلة لتوحيد قواعد قانون التجارة الدولية ,فقد اسهمت غرفة التجارة الدولية في عملية التوحيد خاصة من خلال وضع قواعد عامة للمصالحة , والتحكيم الذي يكون أمامها (نظام المصالحة والتحكيم لغرفة التجارة الدولية) [2], للغرفة مساهمات عديدة في توحيد قواعد قانون التجارة الدولية , لاسيما فيما يتعلق بتجميعها للعادات وألاعراف التجارية المتدأولة في العمل , فأصدرت سنه 1953 مجموعة يطلق عليها (incoterms), جمعت ألاعراف المستقرة في البيوع البحرية كالبيع F.O.P والبيع C.I.F , وضعت مجموعة اخرى سنة 1964 تسمى القواعد والعادات المتعلقة بألاعتماد المستندي , وقد احتوى تقسيماً للأعراف المصرفية المستقرة في هذا المجال , اعتمدت قواعد خاصة بالتحكيم التجاري الدولي , وكذلك قواعد تحكم ألاعتمادات المستندية وقواعد تتعلق بنقل البضائع [3]. إن نشاطات غرفة التجارة الدولية لها نطاق واسع يشمل من بين قضايا اخرى التحكيم وتسوية

[1] – خليل متري موسى , توحيد القواعد القانونية للتجارة الدولية , المجلد 28 , العدد الثاني , سنه 2011,مجلة جامعة دمشق للعلوم ألاقتصادية والقانونية , دمشق ,2012.

[2] – د. عبد الكريم موكة , محاضرات في قانون التجارة الدولية ,السنه الثالثة ماستر2015–2016,قسم الحقوق كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد الصديق بن يحي , جيجل ص40.

[3] – د.عمر سعد الله ,قانون التجارة الدولية النظرية المعاصرة ط3, دار هومة للطباعة والنشر , الجزائرو2016,ص181.

CC BY

المنازعات والدفاع عن التجارة الحرة واقتصاد السوق والتنظيم الذاتي لمؤسسات ألاعمال , وتسهم هذه الهيئة في توحيد احكام التجارة الدولية , من خلال القرارات, التي تتخذها المحكمة التحكيمية , والتي تعد اجتهاداً , ومرجعاً لمختلف القضايا المطروحة أمامها (نظام المصالحة والتحكيم لغرفة التجارة الدولية)[1].

تقوم غرفة التجارة الدولية بدور بارز في تنسيق وتوحيد ألاحكام المتعلقة بالتجارة وألاستثمارات الدولية من خلال عدة وسائل منها شرح وتوحيد المقصود بمصطلحات التجارة الدولية بإصدارها للأنكوترمز, والتي صدرت للمرة الأولى عام 1936,حيث تم مراجعتها والإضافة اكثر من مرة, لتتواكب مع التطورات الحديثة , و تؤدي دوراً فعالا في مجال تسوية منازعات التجارة والاستثمارات الدولية[2] , ولم تكتف غرفة التجارة بتوحيد القواعد ذات العلاقة بالأنشطة القانونية القائمة عبر الحدود وبين الدول , ولا بتطوير جهة حل المنازعات التجارية الدولية عن طريق التحكيم بل أ سهمت أيضا في مجال التجارة الإلكترونية, فكان للغرفة دور قيادي ورائد في مؤتمر منظمة التعاون ألاقتصادي والتنمية الذي عقد عام 1988 في كندا , المكرس بشكل اساسي بالتجارة الإلكترونية, وذلك عبر تقديم الأدلة الإرشادية ونماذج القوانين والدراسات البحثية , التي كان لها الدور الأكبر في تعميق مسائل البحث في المؤتمر وصياغة نتائجه وتوصياته[3].

تسهم غرفة التجارة الدولية في توحيد احكام التجارة الدولية ويظهر ذلك من خلال القرارات التي تتخذها خاصة الهيئات التحكيمية والتي تعد اجتهاداً ومرجعاً لمختلف القضايا المطروحة أمامها كما تتجلى مساهمات الغرفة في عملية التوحيد خاصة من خلال وضع مصطلحات التجارة الدولية , التي تعبر عن عقود دولية ووضع قواعد عامة للمصالحة ,والتحكيم الذي يكون أمامها (نظام المصالحة والتحكيم لغرفة التجارة الدولية)[4], و اسهمت غرفة التجارة الدولية في وضع قوانين موحدة في ميادين العمل التجاري الدولي عبر ما يعرف بنشرات الغرفة منها القواعد الخاصة , بها تشرف على تطبيقها بواسطة هيئات التحكيم , وأصبحت نافذة اعتبارً من الأول من يناير 1998 [5].

من أهم الأعراف المدونة مجموعة مصطلحات التجارة الدولية التي اعدتها غرفة التجارة الدولية والتي بدأ العمل بأخر اصدار منها في الأول من يناير 2000 , وكذلك مبادئ العقود التجارية الدولية 19994 , التي اعدها المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص وشرعت غرفة التجارة الدولية في عام 2004, بمراجعة القوانين الموحدة لخطابات ألائتمان 500, قصد تدوين الأعراف والعادات التجارية على النحو مساهمة في توحيد قواعد قوانين التجارة الدولية [6], وقد قامت غرفة التجارة الدولية بوضع قواعد موحدة للأعتمادات المستندية,وقد أجرت تعديلات لاحقة عليها وتعرف باسم قواعد 500[7], نظراً لقلة التشريعات قامت غرفة التجارة الدولية بوضع قواعد واعراف دولية موحدة تتعلق بألاعتمادات المستندية لتجنب النزاعات والخلافات الناشئة عن اختلاف العادات وألاعراف بين الدول[8] , تسمى القواعد المتعلقة بألاعتماد المستندي في هذا المجال فقد وضعت الغرفة هذه المجموعة سنه 1964 إلى جانب مجموعة ألانكوتيرمز[9], و وضعت الغرفة قواعد خاصة بالتحكيم التجاري الدولي , وكذلك قواعد تحكم ألاعتمادات المستندية وقواعد

[1] – د. عبد الكريم موكة ,المصدر السابق ,ص39–40.

[2] – د. غسان عبيد العموري ,محأولات التوحيد الدولي للقواعد القانونية والتفريق بين النظم القانونية المختلفة , جامعة كربلاء العراق , ص15 .

[3] – د.عمر سعد الله , المصدر السابق , ص146.

[4] – عبد الكريم موكة, المصدر السابق ,ص24–25.

[5] –تتكون تلك القواعد من (35) قاعدة فقط بألاضافة إلى ملاحق وهي النظام ألاساسي للمحكمة , القواعد واللوائح الداخلية للمحكمة , جدول الرسوم وألاتعاب , تتميز هذه القواعد بالمرونة التامة , المزيد حول هذه القواعد الخاصة , انظر عمر سعد الله , المصدر السابق , ص145.

[6] – د. عمر سعد الله , المصدر السابق ,ص96.

[7] – عبد الحفيظ بو قندورة , محاضرات قانون التجارة الدولية , تجارة دولية , سنه أولى ماستر , جنائي وعلوم جنائية , 2020,قسم الحقوق والعلوم السياسية , كلية الحقوق , جامعة العربي بن مهيدي ,ص40.

[8] – عمر سعد, قانون التجارة الدولية النظرية المعاصرة , الطبعة الثالثة , دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع , الجزائر , 2016, ص95.

[9] – بالعجين خالدية , محاضرات تقنيات التجارة الدولية , تقنيات التجارة الدولية ,سنه أولى ماستر ,مالية وتجارة دولية ,2017–2018, قسم العلوم التجارية , كلية العلوم ألاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, جامعة بن خلدون , تيارت, ص82.

CC BY

تتعلق بنقل البضائع[1] , فقد وضعت غرفة التجارة الدولية بباريس نشرة رقم 500 ,وهي عبارة عن تدوين أو مصدر عرفي للأصول ألاعراف الموحدة للاعتمادات المستندية ففي المادة الثانية منها تعريف تلك الاعتمادات المستندية كما تمثل وثيقة مهمة, لتدوين القواعد الموحدة بشأن الاعتمادات المستندية [2]. إن قواعد القانون الخاص التي تنظم المصالح الخاصة بين ألافراد المتعاملين بها فهي الأولى بتوجيه الجهود والسعي إلى توحيدها والعمل على التقريب بينها, وتنسيق أحكامها على المستوى الدولي والدوافع لهذه الجهود يبرزها السعي لحماية هذه المصالح أي الخاصة ، وضماناً للتواصل ألانساني بين بني البشر واحترام ا للتوقعات المشروعة للأفراد عبر الحدود.

المطلب الثاني
ألانكوترمز

نظرا لاختلاف المصطلحات التجارية المستعملة بين الدول, فضلاًعن اختلاف تفسير المصطلح الواحد من دولة إلى أخرى, شعر المجتمع التجاري الدولي بالحاجة إلى توحيد هذه المصطلحات المتدأولة في أطار التجارة الدولية, رغبة منه في تنمية التبادل التجاري بين دول العالم، وزيادة التنافسية التجارية عبر التجارة البيئية بين الدول المختلفة، يتعلق جانب كبير من هذه المصطلحات بالعقود التجارية الدولية[3]. لقد ظهرت الحاجة إلى توحيد المصطلحات المستعملة في التجارة الدولية, لاختلاف تفسيرها في مختلف دول العالم لتباين الأنظمة القانونية ,من بين هذه المصطلحات ما يتعلق بالبيوع التجارية الدولية وعرفت القواعد, التي وضعتها الغرفة في هذا المجال باسم ألانكوترمز Incoterms[4]. إن رغبة هيئات التحكيم المؤسسي , باللجوء إلى توحيد القواعد المطبقة في أطار عقود التجارة الدولية , هو من أجل تحقيق اكبر قدر من اليقين القانوني , والعدالة التي يهدف اليها الأطراف , لان اختلاف الأنظمة للدول الأطراف , يجعل عملية اختيار القانون أكثر صعوبة , ويخل كذلك بتوقعات الأطراف .

كان لغرفة التجارة الدولية مبادرة البحث عن قواعد موحدة ,من خلال تفسير مصطلحات البيع الدولي, و اتباع طريقة عمل منظمة ومدروسة, وبذلك ادركت الغرفة التجارية إن بداية التوحيد يكون من خلال البحث على مستوى أقاليم الدول[5], إن مجموعة مصطلحات التجارة الدولية والمعروفة بالمصطلحات المختصرة INCOTERMS تعد من صور ألانواع ألاخرى لعقود البيع ,وفقاً لقواعد غرفة التجارة الدولية تمثل القواعد التي وضعتها غرفة التجارة الدولية INCOTERMS قواعد دولية موضوعية موحدة لقانون التجارة الدولي,[6] لقد عرفت غرفة التجارة الدولية ألانكو ترمز على أنها قواعد تحدد مسؤوليات كل من المشتري والبائع في تسليم البضائع في أطار عقد البيع، وعرفتها كذلك بمجموعة القواعد الدولية لتفسير المصطلحات الأساسية المستعملة في المعاملات التعاقدية للاستعمال المختار من طرف رجال الأعمال الذين يفضلون القواعد الدولية الموحدة الأكيدة والقواعد غير الأكيدة والمختلفة التفسير بالنسبة للمصطلحات نفسها في مختلف الدول للانكوترمز تعاريف عديدة ومختلفة ومتنوعة[7]. لا تتوقف غرفة التجارة الدولية عند مسألة تكريس العادات والأعراف التجارية الدولية ,بل أنها تسعى إلى تطويرها وهذا ما حصل في اكثر من مجال وخاصة في تعديلاتها المتتالية للقواعد وألاعراف الموحدة للاعتمادات المستندية ,بدءا من عام 1956, والهدف من ذلك هو جعل المبادئ الموحدة تحظى بأوسع إجماع وقبول في جميع أنحاء العالم[8].

قامت غرفة التجارة الدولية في عام 1936 بوضع مجموعة من القواعد الموحدة التي تحكم عقود التجارة الدولية على المستوى الدولي ويطلق عليها ألانكوترمز وهي اختصارا لقواعد وقوانين دولية لتفسير المصطلحات والمفاهيم التجارية المثبتة في غرفة

[1] – د. محمود الفياض ,المعاصر في قوانين التجارة الدولية ,ط1,مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع, ألاردن ,2 المصدر السابق,2010 , ص95.

[2] – د. أسامة حجازي المسدي, القواعد المنظمة لعقود البيع والتجارة الدولية , بدون طبعة , دار شتات والبرمجيات , دار الكتب القانونية ,مصر , 2010 , ص139.

[3] – محمود الفياض , المعاصر في قوانين التجارة الدولية, الطبعة الأولى , مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع , ألاردن , 2014 , ص95.

[4] – د. اسامة حجازي المسدي , القواعد المنظمة لعقود البيع والتجارة الدولية ,بدون طبعة , دار شتات للنشر والبرمجيات, دار الكتب القانونية , مصر , 2010,ص144.

[5] – بن عثمان فريدة, النظام القانوني للصيغ التجارية , اطروحة دكتوراة مقدمة إلى جامعة ابي بكر بلقأيد , تلسان ,ص139.

[6] – ليلى مشطر مصطلحات التجارة الدولية (incoterms),عنصر اساسي في عقد التجارة الدولية ,العدد السادس جوان 2018 مجلة ابحاث قانونية وسياسية الجزائر ,2018,ص237-236.

[7] – اسامة حجازي المسدي ,المصدر السابق ,ص144.

[8] – ماهر سأمر عبد الله , المصدر السابق ,ص127.

CC BY

التجارة الدولية [1]، ويعدها أخرون أنها بمثابة دليل لمصطلحات تجارية دولية , وتعبر أحيانا عن المصطلحات التجارية الدولية المستخدمة في البيوع الدولية، ذلك أنها تتصرف إلى صيغ قانونية تجارية معروفة على الصعيد الدولي تحدد ماهية التزامات طرفي عقد البيع، وتعيين الالتزامات في شأن نقل البضاعة, وتستخدم في حالة نشوب نزاع تجاري[2]، يمكن القول إن مجموعة مصطلحات التجارة الدولية والمعروفة بالمصطلحات المختصرة INCOTERMS ماهي ألا قواعد مهنية, نشأ بوسيلة واعية تتولى مجتمعات وهيئات مهنية متخصصة إعدادها وصياغة أحكامها ونشرها، ويترك المجال للأطراف العمل بها أو أستبعادها، فهي تعد قواعد مكملة, حيث يجوز لطرفي التعاقد ألأخذ بها كما هي أوعدم ألاعتماد عليها كلية ،أو التعديل عليها سواء بالتغيير أم الحذف أم الإضافة[3]، ويفضل أطراف التعاقد عادة تبني هذه القواعد عندما ينتمون إلى تشابه أنظمتها القانونية بقصد توحيد تفسير الاصطلاحات الواردة في عقودهم[4]، وقواعد ألانكوترمز في حد ذاتها ليس لها الصفة ألالزامية ألا اذا اشعر المتعاقدين إلى ذلك صراحة في العقود المبرمة, بيد أن انضمام الدول الى ألاتفاقيات أو المعاهدات الدولية يجعل لها الصيغة الإلزامية[5].

مجموعة العادات والممارسات التي تم توحيدها بواسطة غرفة التجارة الدولية وتعارف عليها دوليا تسمى ألانكوترمز وهي ذات نشأة تلقائية عرفية وعادة ما تلجأ هيئات التحكيم الغرفة اليها ,في فصل المنازعات التجارية ولكن لا يجوز أن تخالف القواعد الأمرة في التشريع الوطني, وان حدث تعارض يقدم التشريع الوطني, وتتميز قواعد ألانكوترمز بأنها عادات قضائية تحيل المتعاقدين في عقود التجارة الدولية[6]، تمثل قواعد ألانكوترمز الصيغ الوحيدة المستخدمة لحل النزاع بين أطراف العقد[7]. عمدت غرفة التجارة الدولية إلى تبني مجموعة من المصطلحات الموحدة يمكن ألاستناد اليها عند إبرام العقود التجارية الدولية، وأعراف التجارة الدولية بل تتوافق معها بشكل واسع لأنها تتماشى على وجه العموم مع ألاصول والطرق السائدة لدى غالبية رجال ألاعمال ممن يزأولون التجارة الخارجية[8]، اختلف الفقه المقارن في الصفة القانونية لهذه العادات ويرى جانب من الشرع إن مثل هذه العادات التجارية والمهنية ,التي يطبقها الأطراف في المنازعات الدولية ,لاتعد اتفاقية ذات اصل تعاقدي فهي لا تلزم المتعاقدين ألا بوصفها شروطاً تعاقدية مضمنه في العقد وبالتالي تنتفي عنها صفة العموم والتجريد, التي تتمتع به قواعد القانون ,ويرى البعض ان تكرار ألأخذ بها لا يؤدي إلى منحها صفة العموم , كالقواعد العرفية[9] .

تعد قواعد ألانكوترمز الخاصة بقواعد تفسير أحد عشر تعبيرا تجارياً, والتي أعدتها غرفة التجارة الدولية ,من قبل تدوين قواعد التجارة الدولية ولقد أعيد فيها النظر مرات عدة كما سبق ذكره وأصبحت تضم ثلاثة عشر تعبيرا خاصا بالعقود الدولية إذ تعد مصدراً من مصادر قانون التجارة الدولية[10] تهدف قواعد ألانكوترمز وتعديلاتها إلى تحقيق عرضين: الأول: تحديد وتوحيد التزامات الأطراف في عقود التجارة الدولية تحديدا واضحا ودقيقا، الثاني: وضع تعديل هذه القواعد على ضوء ما يجري عليه العمل على وفق العرف السائد في المعاملات التجارية الدولية فهي قواعد لا توضع ولا تعدل من فراغ ولكن من واقع العفر التجاري السائد.

المبحث الثاني
نجاعة أسلوب المعهد الدولي في التطويروالتوحيد

[1] – محمود الفياض , المصدر السابق ,ص95.
[2] – اسامة حجازي المسدي , المصدر السابق , ص95–96.
[3] – اسامة حجازي , المصدر نفسه , ص144
[4] – زبيدة عبد الهادي ,المصدر السابق ,ص147.
[5] – عمر سعد الله , المصدر السابق,ط3,ص196.
[6] – ماهر سأمرا عبد الله ,المصدر السابق , ص126–127.
[7] – عمر سعد الله , المصدر نفسه , ص36
[8] – عمر سعد الله , المصدر السابق , ص36.
[9] – د. أسامة حجازي المسدي , المصدر السابق , ص144
[10] – زبيدة عبد الهادي , قانون التجارة الدولية والنظام التجاري, الرياض , السعودية , 2003, ص147.

CC BY

يختصر اسم المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص عادة ب " معهد UNIDROIT" أوب " معهد روما" وهو منظمة حكومية دولية تهتم بتوحيد مسائل القانون الخاص على مستوى العالم. وذلك بغية الوصول إلى قانون خاص موحد ومقبول من جميع أعضاء المجتمع الدولي عن طريق دراسة وسائل تحقيق التوافق والتنسيق فيما بين القوانين الخاصة للدول . وقد ظهرت لأول مرة فكرة إنشاء معهد دولي لتوحيد القانون الخاص أثناء انعقاد الدورة الخامسة لعصبة ألامم في 30 سبتمبر 1924 حينما أحالت الجمعية العامة للعصبة قرار خلق معهد دولي ومنحه سلطات ,ووظائف تحدد من طرف مجلس العصبة ,وذلك بألاتفاق مع الحكومة ألأيطالية . وقد وافق مجلس العصبة على القرار في 3 أكتوبر 1924, وتم قبول اقتراح الحكومة ألأيطالية .حينما عرضت أن تكون مدينة روما ألأيطالية مقرا للمعهد. وأنها تقبل منحه اعتماد مالي سنوي يعينه على أداء غرضه.

يهدف المعهد الدولي لتوحيد القانون المقارن, دراسة وسائل تحقيق التوافق والتنسيق فيما بين القانون الخاص للدول وتجمعات الدول , و إعداد تدريجي لتتبنى مختلف الدول قواعد موحدة للقانون الخاص. لا شك في أنه لكي تضطلع أي منظمة دولية بالقيام بدورها على الوجه ألامثل ينبغي أن تضع لنفسها أسلوب عمل يتوافق مع عناصر تحقيق غرضها, نجد انه على أن منهجية التوحيد الفعالة لم تكن من المسائل البسيطة في خلق, وتنسيق قواعد القانون التجاري الدولي, خاصة أمام تشعب فروع هذا ألاخير واختلاف وجهات النظر حول طرق توحيده, ويحظى المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص بمنهجية متنوعة من حيث أسلوب عمله. ولا يقل دور مركز ألاكسيد عن دور غرفة التجارة الدولية فالأول دعا إلى تطبيق العادات وألاعراف التجارية وغيرها من القوانين المستحدثة ,والثاني دعا إلى توحيدها فكان دور هذين المركزين متكامل إلى حدا ما .

وعلى هذا الأساس سنقوم بتقسيم هذا المطلب على فرعين:

المطلب الأول

تعدد مناهج معهد (unidroit)

لقد مرت قواعد القانون التجاري بتطورات كبيرة في ألاونة ألاخيرة, واعطي لها اهتمام كبير على جميع المستويات, حتى أصبحت تمثل نظاماً قانونياً خاصاً يحكم علاقات التجارة الدولية بشكل عام ,والعقود المبرمة بشأنها بشكل خاص, ألا أن ذلك لم يكن وليد الصدفة, بل يستند على جانب مهم منه على نجاعة المناهج المعتمدة في سبيل تحقيق توحيد هذه القواعد وفعالية الطرق المتبعة بشأنه , والأمر الثاني التعاون المشترك بين هيئات التحكيم المشتغلة بهذا ألاطار (ثانيا)[1],ذهبت هيئات التحكيم في العديد من المناسبات إلى تطبيق أو ألاشارة , إلى مبادئ عقود التجارة الدولية , على أساس أن تطبيقها يوفر العديد من المزايا, وان هذه المبادئ تأخذ في ألاعتبار , ألاحتياجات الدولية الخاصة [2]

أولا: فعالية الطريقة المتبعة في التوحيد.

لا يوجد تعريف لتوحيد قانون التجارة الدولية بشكل دقيق, قد لا نجد تعريفا لتوحيد قانون التجارة الدولية بشكل حصري, لكن اذا رجعنا إلى القوانين الوضعية في دول العالم نجدها متقاربة في كثير من المواطن، وهي بذلك تشكل أساسا لعملية التوحيد, ويشير تعبير التوحيد الذي يعنى خاصة بقانون التجارة الدولية[3] إلى تقليد القانون ألاجنبي أوتقبله وألأخذ به إلى دولة اخرى . إن عملية توحيد القواعد القانونية تنطلق عمليا كمجرد فكرة لشخص ذي خبرة طويلة في التجارة الدولية أو أكاديمي يقترحها على منظمة دولية يحظى بعضوية فيها مثل مثل اليونيدروا أوغرفة التجارة الدولية, ليتم التفاعل مع الفكرة سواء من خلال تبنيها ووضعها للمناقشة والقيام بإجراءات تجربتها أومن خلال تجاهلها, وفي حالة قبول الفكرة تتم بلورة جوانب الفكرة المطروحة عن طريق مناقشة ما يمكن أن تثيره من المشكلات [4]. اذا كانت الفكرة المطروحة لها مبررات قوية تجعلها موضوعا يستحق توحيد القواعد بخصوصه , ففي مرحلة أولى يتم إدراجها كموضوع في برنامج عمل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (UNIDROIT) ،وتقوم ألامانة

[1] – د. سلامة فارس عرب , وسائل معالجة اختلال توازن العلاقات التعاقدية , اطروحة للحصول على درجة الدكتوراه ,كلية الحقوق , القاهرة , السنة الجامعية , 1998, صص625.

[2] – peter Klaus berger, the lex mecatoria doctrine and the unidroit principles of international commercial contract, 28law– pol yintl bus ,1997,p943,952.

[3] – الطراسي قاسم , وضعية قاعدة ألاسناد أمام المحكم الدولي ,رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة, كلية الحقوق سلا, 2006–2007,ص25.

[4] – نبيل اسماعيل عمر , التحكيم في المواد المدنية والتجارية الوطنية والدولية , دار الجامعة الجديد , ألاسكندرية , 2005 , ص26.

CC BY

بمساعدة خبراء في هذا المجال بحسب الحاجة ، بإعداد دراسة جدوى ,أودراسة قانونية مقارنة عند الضرورة , بحسب توافر ألاموال, و إجراء تحليل للأثر ألاقتصادي للموضوع [1], ثم تعرض هذه الدراسة على مجلس ألادارة الذي يدعو ألامانة بحسب ما إذا رأى ذلك مناسبا إلى إنشاء لجنة دراسات يرأسها عادة عضو من أعضاء مجلس ألادارة ، بهدف صياغة مشروع أولي لاتفاقية أوغير ذلك .

إن ألاهتمام بمسالة توحيد قواعد التنازع على المستوى الدولي , وأتاحة الفرصة لهيئات التحكيم في المراكز التحكيمة لوضع الخطط والدراسات , كل هذا الأمر من اجل التقليل من مشاكل القدرة على التنبؤ, لان انعدام التوحيد الدولي يؤثر بالسلب على امكانية التنبؤ , ويفتح الباب أمام اجتهادات وطنية . إن مرحلة التفأوض تأتي لاحقاً لتبين مرحلة التفأوض حول ما أنجزته لجنة الدراسات بحيث تقدم مشاريع القواعد التي تعدها هذه اللجنة إلى مجلس ألادارة للموافقة عليها وابداء الرأي بشأن ألاجراء الواجب اتخاذه. ففي حالة مشروع أولي لاتفاقية ، يُطلب من ألامانة إنشاء لجنة من الخبراء الحكوميين لوضع مشروع اتفاقية ، تُقدم ، إذا لزم الأمر ، مؤتمر دبلوماسي. وفي حالة أساليب التوحيد ألاخرى التي لا تتطلب ، بحكم طبيعتها ، الفحص من جانب خبراء حكوميين ، يدعى المجلس إلى ألاذن باعتمادها, ونشرها على المعنيين [2] .

ويقدم مشروع ألاتفاقية الذي أعدته لجنة الخبراء الحكوميين إلى مجلس ألادارة لإقراره وإبداء الرأي بشأن ألاجراء الواجب اتخاذه. فإذا اعتبر أن مشروع ألاتفاقية يعكس توافقا في ألاراء بين الدول التي شاركت في لجنة الخبراء الحكوميين وأنه من المحتمل اعتماده في مؤتمر دبلوماسي ، فإن مجلس ألادارة في يأذن بإرسال ألاتفاقية لاعتمادها كاتفاقية دولية في أطار مؤتمر دبلوماسي تع فكانت الجهود المبذولة في أطار التوحيد لغاية ألان أما بتوحيد قواعد القانون الدولي الخاص بحيث يستند الفصل في النزاع إلى قانون وأحد تعينه قاعدة إسناد موحدة فيعلم الأطراف مقدما أي قانون سيكون الحكم فيما يقع بينهم من **نزاع**، أو يكون بالتوحيد من خلال القضاء أصلا على القوانين الوطنية بإحلال قانون موحد محلها إذ متى توحدت القواعد الموضوعية لم يعد للتنازع بينهما مكان قده دولة عضو في يونيدروا[3].

ومن خلال سرد طريقة عمل المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (unidroit) اتضح أن هذه الهيئة الدولية تعتمد الحذر في تعاملها وتحترم عادة مرحلة المفاوضات والتجربة والاختبار اذ تشكل لجنة لدراسة مدى وجود اختلاف في التشريعات بشأن موضوع عملية التوحيد والوقوف ما أمكن على أهمية التوحيد وهل يشكل أهمية لتيسيير نمو التجارة الدولية في مجال معين. ومرحلة جداً مهمة للتأكد من وجود مشكلة حقيقية ينبغي تجاوزها بتوحيد القواعد بشأنها ومدى إمكانية نجاحها واقعيا عن طريق توافر دلائل تنبئ بإمكانية تجأوب الحقوقيين والمتعاملين في التجارة الدولية مع الفكرة.

ثانيا: إمكانية ربط سبل التعاون مع المنظمات ألاخرى.

لقد ذهب النظام ألاساسي للمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص, إلى أن المعهد يعتمد فيما يسعى إلى تحقيقه من توحيد للقانون التجاري الدولي, على إمكانية ربط سبل التعاون مع غيره من المؤسسات والمنظمات, التي تعمل في ذات ألاطار وذلك من أجل تقريب وجهات النظر وإقامة التعاون, فقد نصت المادة المذكورة في أعلاه على أنه" يجوز لمجلس ألادارة أن يدخل في علاقات مع منظمات حكومية وكذلك مع حكومات غير مشاركة بهدف كفالة التعاون فيما يتفق مع ألاهداف التي تسعى إليها[4]. ولذلك فمعهد (unidroi) له من ضمن صلاحياته ما يمكنه من الدخول و الحفاظ على علاقات وثيقة مع المنظمات الدولية الأخرى حكومية كانت وغير حكومية, وذلك عن طريق عقد اتفاقات تعاون وشراكة بين ألامانات العامة ,خاصة للمنظمات الثلاث المهتمة بتوحيد

[1] – اشرف عبد العليم الرفاعي , التحكيم في العلاقات الخاصة الدولية ,دراسة في قضاء التحكيم , دار الكتب القانونية , 2006, ص539.

[2] – احمد السمدان , القانون الواجب التطبيق في التحكيم التجاري الدولي , مقال منشور في مجلة الحقوق والشريعة ,جامعة الكويت , العدد1, السنه 1993, ص195.

[3] – د.حسني المصري , التحكيم التجاري الدولي , دار الكتب القانونية , مصر , 2006, ص354.

[4] – انظر المادة 12 من النظام ألاساسي للمعهد الدولي لتوحيد القانون الدولي الخاص .

د. فوزي محمد سامي , التحكيم التجاري الدولي , دار الثقافة , عمان ,ج5, 1997,ص198.

CC BY

القانون التجاري الدولي وهي مؤتمر لاهاي للقانون الدولي الخاص, ولجنة ألامم المتحدة لقانون التجارة الدولية (UNICITRAL) وغرفة التجارة الدولية[1] , بغية ضمان الاتساق وتلافي التداخل والازدواجية في أعمال هذه المنظمات واستخدام الموارد المتاحة من الدول الأعضاء في كل منهما على أفضل وجه, وتجدر الإشارة أيضا إلى أنه بالنظر إلى الكفاءات التي يتمتع بها الunidroit فيمكن للمنظمات ألاخرى ألاعتماد عليه والإحالة عليه بطلبات لإعداد دراسات قانونية مقارنة ومشاريع اتفاقيات تهدف أساسا لتوحيد وتطوير قواعد التجارة الدولية[2].

أن الهدف من توحيد قواعد التجارة الدولية , تكريس لاستقرار العقود والمعاملات وقابلية هذه القواعد لمواكبة السرعة , وتوفير الطمأنينة , والثقة بين المتعاملين في مجال التجارة الدولية , وحلول القواعد الموحدة محل القواعد الوطنية التي قد لاتلائم وطبيعة العلاقات التجارية الدولية ,ان التخفيف من حدة ألاختلاف القائم بين القواعد القانونية الوطنية ,عن طريق توحيد قواعد التجارة الدولية , من شأنه ان يؤدي إلى توحيد الحلول في منازعات عقود التجارة الدولية ,واتاحة الفرصة لاجتهاد التحكيم التجاري الدولي , من أجل الوصول إلى وضع قواعد قانونية حقيقية تتلائم والمعاملات التجارية الدولية , لكون النصوص الموحدة التي يتم اتخاذها من قبل هيئات التحكيم تصدر بلغات عديدة مما يسهل عملية فهمها وتفسيرها .

ثالثاً/ العوامل المساعدة على توحيد قانون التجارة الدولية

هنالك عدة عوامل تساعد علي توحيد قانون التجارة الدولية نذكرها ونوجزها فيما يأتي:

1- مجرد الجوار يكون سببًا مساعدًا للتوحيد كما هو الشأن في الدول الإسكندنافية, وقد تكون المصالح ألاقتصادية والسياسية المشتركة مثل (ألاتحاد ألاوروبي والجامعة العربية) سببًا مساعدًا أيضًا[3].
2- وضع ألاتفاقيات الدولية في حيز التنفيذ بأسرع وقت ممكن
3- درج ألاتفاقيات في متن القوانين الوطنية, (أي تبني التشريعات الوطنية لقواعد ألاتفاقيات الدولية وذلك عن طريق صياغتها في شكل قواعد تشريعية وطنية.
4- اجراء تعديلات علي التشريعات الوطنية ,لجعلها تتماشى مع قواعد التجارة الدولية(ذلك من أجل عدم مخالفة التشريعات الوطنية مع قواعد التجارة الدولية لتسهيل عملية التوحيد وتجنب تنازل القوانين في ألاتفاقيات الدولية).
5- القضاء على ألاتفاقيات المتعددة والتي تعالج موضوعًا وأحدا كما هو الحال مثلاً بالنسبة لمسؤولية الناقل الجوي الدولي, حيث يمكن تصور تطبيق أحد القوانين من بين مجموعة من القوانين[4].
6- ألأخذ بعين الاعتبار أحكام القضاء والفقه في الدول فالمحاكم الوطنية, عند النظر في النزاع المتعلق باتفاقية دولية ما إذا أرادت تفسير أحد النصوص من الأفضل أن تسترشد أولا بقضاء وفقه الدولة التي أدت دوراً أساسيًا في تحضير تلك ألاتفاقية.
7- عدم الرجوع أو الإحالة إلى القوانين الوطنية عند العمل علي صياغة ألاتفاقية الدولية، بحيث تهدف ألاتفاقية إلى تشريع كل القواعد القانونية اللازمة لنشاط موضوع ألاتفاقية[5].

المطلب الثاني
جهود المعهد الدولي في التوحيد

[1] – د. محمد محسوب عبد الحميد درويش, قانون التجارة الدولية ,دار النهضة العربية , القاهرة , 1995, ص692.

[2] – صوفية دينار , السلطة التقديرية للمحكم الدولي ازاء القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع , رسالة لنيل الدبلوم العالي للدراسات العليا في القانون الخاص , كلية الحقوق , سلا , 2006, ص39.

[3] – طالب حسن موسى , قانون التجارة الدولية , المصدر السابق , ص63.

[4] – القانون الوطني للطيران, اتفاقية وارسو لسنة 1929اتفاقية وارسو المعدلة ببروتكول لاهأي سنه 1955 اتفاق مونتريال لسنه 1999, اتفاقية كجواتيمالا سنه 1971, انظر طالب حسن موسى , ص63.

[5] – حبيبة قدة , المصدر السابق , ص346-347.

إن الغرض الذي انشأ من أجله المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص, ظل دون تغيير , وعلى الرغم من ان المعهد كمؤسسة تعرض لعدة تعديلات , سواء من حيث نظامه الأساسي أم من حيث الأساليب المعتمدة لتحقيق غرضه، لذلك أشارت المادة الأولى من النظام الأساسي سنة 1940 للمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص, على أن المعهد يستهدف دراسة وسائل لتحقيق التوافق والتنسيق فيما بين القانون الخاص للدول ,وتجمعات الدول وأعداد تدريجي لتتبين مختلف الدول قواعد موحدة للقانون الخاص بناء على ما سبق, سنتطرق بالحديث (أولا)، غايات المعهد (ثانيا)، أهم ما جاء به المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص.

أولاً: أهداف المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص.

يعتمد المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص, في عملية التوحيد على اختيار القانون النمطي والاتفاقيات الدولية متعددة الأطراف كوسيلة لتوحيد قواعد قانون التجارة الدولية متعددة ، فمن الأعمال التقنينية الهامة للمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص في مجال توحيد قانون التجارة الدولية أعداده لمشروع اتفاقيتي لاهاي لعام 1964 ،واعتمد أعمالاً أخرى مهمة في مجال توحيد قانون التجارة الدولية، شملت على الخصوص موضوع البيوع الدولية للمنقولات ونظام التحكيم في القانون الخاص ، فظلا عن إعداده سلسلة من مشروعات القوانين الموحدة في مسائل قانون التجارة الدولية منها مشروع قانون موحد يتعلق بصحة عقد البيع الدولي للمنقولات المادية فمن خلال هذه الأعمال تحول هذا المعهد إلى مؤسسة تجتهد في تدوين قانون التجارة
الدولية .

ويقوم المعهد أيضا بأنشطة مساعدة لحركة توحيد القانون ,مثل قيامه بالاتصال بالهيئات التحكيمية , والمنظمات سواء كانت حكومية أم غير حكومية التي تهتم بتوحيد القانون ويقوم بعقد لقاءات مع هذه الهيئات والمنظمات لتنسيق العمل فيما بينها ولتبادل الرأي والخبرات في هذا المجال، و يقوم بعقد مؤتمرات دولية من أجل الإسهام في نشر أهداف المعهد ويقوم بنشر الدراسات القانونية لكبار رجال القانون من, المتخصصين والتي تدعو إلى إعلاء المفاهيم القانونية التي يسعى إلى تحقيقها .

ثانياً: أهم انجازات المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص (قانون لاهاي الموحد).

بدأت الجهود الدولية لتوحيد القواعد الموضوعية للبيع الدولي سنة 1929 برعاية المعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص الذي شكل في البداية لجنة من كبار الفقهاء، يمثلون مختلف النظم القانونية الموجودة في العالم لوضع مشروع قانون موحد للبيع الدولي وبالفعل قامت اللجنة بإعداد هذا المشروع وقصرته على آثار البيع فقط دون باقي مسائل عقد البيع الأخرى فقد كانت اللبنة الأولى لهذا المشروع هي الدراسة , التي قام بها حول توحيد قانون البيع [1]، وفي سنة 1931 أحال المعهد المشروع « Robel ERNST » الألماني الدولي على عصبة ألامم المتحدة لاستطلاع رأي الدول حوله، فجاءت الردود بعضها مؤيدا والبعض ألاخر معارضا للمشروع وبعد دراسة المعهد لهذه الردود شكل لجنة مصغرة متكونة من أعضاء اللجنة الأولى صاغت مشروعا جديدا في ابريل 1937 بدأ التفكير في توحيد القاعدة, التي تقرر أي القوانين الوطنية واجبة التطبيق, على عقود البيع الدولي ,عندما يقوم النزاع بين اطراف هذه العقود.

أسفرت الجهود التي بذلت في هذا الصدد عن ابرام اتفاقية لاهاي في 15 يونيو 1955 بشأن تحديد القانون الواجب التطبيق على عقود البيع الدولي للبضائع، ألا أن توحيد قاعدة القانون الواجب التطبيق على البيوع الدولية لم تؤد إلى توحيد القواعد الموضوعية لهذه البيوع، فرأى المجتمع ضرورة توحيد هذه القواعد فتم التوصل سنة 1963 إلى وضع مشروع اتفاقية أخر يتعلق بتكوين البيع إلى جانب المشروع الأول الخاص بآثار البيع فتم اقرار مشروعين لقانونين محدودين للبيوع الدولية, والذي اقرهما المؤتمر الذي عقد في مدينة لاهاي الهولندية في 25 ابريل.

[1] – موسى خليل متروي, توحيد القواعد القانونية للتجارة الدولية , المجلد الثامن والعشرين ,العدد الثاني , سنة 2011,مجلة جامعة دمشق للعلوم ألاقتصادية والقانونية ,دمشق ,2012,ص148.

CC BY

[1]تجدر الإشارة انه لما لعقد البيع الدولي من أهمية خاصة تفوق أهمية أي عقد في حقل التجارة الدولية فقد أثمرت جهود المعهد الدولي توحيد القانون الخاص كما يزيد عن ربع قرن في التوصل إلى قانون لاهاي الموحد في مجال توحيد القواعد المادية للبيع الدولي, يتضمن أسس توحيد القواعد المنظمة للبيوع الجوية للبضائع بنيت عليها مبادرات منظمات دولية أخرى تشتغل في هذا المجال [2]، وقانون لاهاي الموحد مصطلح أطلق على ثمرة جهود عما المعهد الدولي لتحيد القانون الخاص على مدار أكثر من ربع قرن في مجال توحيد القواعد المادية للبيع الدولي يتضمن أسس توحيد القواعد المنظمة للبيوع الدولية للبضائع بنيت عليها مبادرات منظمات دولية أخرى اشتغلت في هذا المجال كما سبق ذكره [3], يتضمن قانون لاهاي الموحد اتفاقيتين أساسيتين واللتان تتضمنان قواعد موحدة للبيوع الدولية، تضمنت الأولى القانون الموحد بشأن البيع الدولي للأشياء المنقولة (المنقولات المادية) ,التي دخلت حيز التنفيذ بالنسبة للدول التي صادقت عليها في 18/4/1974 تضمنت 101 مادة والثانية تعلقت أساسا بالقانون الموحد بشان تكوين عقود البيع الدولي .

لقد سارت جهود التوحيد في اتجاهين الاتجاه الأول, اتجه إلى وضع قواعد إسناد موحدة, لتحديد القانون الواجب التطبيق على مسائل البيع الدولي عند قيام نزاع بشأنها، بينما الاتجاه الثاني تولى مهمة وضع قواعد مادية للبيع الدولي للبضائع ,ومن أهم ثمار جهود التوحيد في أطار الاتجاه الثاني تلك القوانين الموحدة الناشئة عن اتفاقيات لاهاي سنة 1964 ,لكل من أثار وتكوين عقود البيع الدولي للأشياء المنقولة المادية ومن الطبيعي أن تتجه جهود المنظمات الدولية منذ حركة توحيد القانون الخاص نحو توحيد أحكام البيع الدولي للبضائع و له من أهمية فهو بعد الوسيلة القانونية المثلى لتحقيق التبادل الدولي وتنميته وآلية لحماية رجال الأعمال من ما قد ينجم عن تطبيق القوانين الوطنية [4] .

ألا أنه على الرغم من كون قانون لاهاي خطوة لتوحيد كل قواعد البيع الدولي ألا أنه لم يعرف ألا نجاحا محدودا، لكونه لم يدخل حيز التنفيذ سوى في تسع دول، ويمكن تفسير عدم نجاح قانون لاهاي الموحد للأسباب التالية: التطبيق الموضوعي الضيق لقانون لاهاي ,فتح الباب أمام الدول المتعاقدة لتثبيت تحفظاتها عليه, التطبيق القضائي المحدود لهذا القانون في الدول التي صادقت عليه باستثناء ألمانيا, عدم مشاركة الدول الاشتراكية ودول العالم الثالث في تحضيره[5]رغم كون هذا القانون يسري نحو توحيد شامل القواعد البيع الدولي فإنه لم يشهد ألا نجاحا محدودا، بحيث حكم عليه أغلبية الفقه بالفشل نسجت ألأمور التي ذكرناها في النطاق السابق فضيق النطاق الموضوعي لقانون لاهاي يتعلق بأن هذا القانون استعيد العديد من عقود البيع الجاري العمل بها في التجارة الدولية، اعترافه الواسع بحق الدول المصادقة عليه لإبداء تحفظاها عليه ، فبالإضافة إلى الأسباب السالفة الذكر.

أهم ما يمكن قوله بصدد أسباب فشل هذا القانون، هو بدأ الدول التي شاركت في إعداده وحتى تلك التي صادقت عليه اتخاذ أجراءات التخلي عنه لتتمكن من المساهمة في إعداد قانون فيينا الموحد فالنجاح في تلك المفاهيم التقنية للتجارة المحدود, الذي عرفه القانون يظهر في رأي الفقه الدولية التي أخذ بها, وفي تلك ألاجتهادات القضائية الكثيرة التي صدرت حوله من قبل المحاكم ألالمانية التي لم تلق أي اهتمام حتى على مستوى الدول ألاخرى التي صادقت عليه، وهذا دليل على فقدانه الصفات التي من شأنها أن تجعله قانونا عالميا لتجار البيع ، ألا أنه رغم فشل قانون لاهاي الموحد, تظهر أهميته على وجه الخصوص في كونه المصدر التاريخي في قانون فيينا الموحد, ولم يكن كذلك فحسب وانما كان مصدر من المصادر المهمة التي اعتمدت عليها اليونسترال في صياغة اتفاقيات دولية أخرى صدرت عنها, تنظم مواضيع هامة في التجارة الدولي.

[1] – التأمر يوسف, دور معهد اليوندورا في خلق وتوحيد قواعد القانون التجاري , المصدر السابق , ص 20.

[2] – احمد صلاح الدين محمد خليل, تنفيذ الالتزامات المدنية والتجارية , دراسة مقارنة بمبادئ العقود التجارية الدولية , رسالة مقدمة من الباحث لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق , جامعة عين شمس, 2008 , ص8.

[3] – العياشي شواح , المصدر السابق , ص310.

[4] –بالعجين خالدية , المصدر السابق , ص67.

[5] –التأمر يوسف , المصدر السابق , ص23.

CC BY

الخاتمة

1- لهيئات التحكيم المؤسسي الدور الأكبر في تطوير قواعد التنازع وخاصة ألاسنادية وجعلها أكثر مرونة بحيث تستجيب للظروف الواقعية المحيطة بالعلاقة محل النزاع، لما تتمتع به هذه الهيئات من حرية واسعة وتنظيم عالي في العمل والتطبيق اكثر مما تملكه مؤسسات التحكيم الحر لان ألاخيرة تتصف بقلة التنظيم.

2- تؤدي هيئات التحكيم، ولاسيما المؤسسي، دورا بارزا في أطار تسوية المنازعات في أطار العقود النموذجية؛ لأن العقود ألاخيرة تحمل حلولا بذاتها على مستوى ألاختصاص التشريعي وألاختصاص القضائي ومنه التحكيمي .

3- اتجهت هيئات تحكيم ألاكسيد إلى اعتماد الوسائل الحديثة لحل المنازعات , عند غياب اختيار الأطراف للقانون الواجب التطبيق , وبذلك منحت المادة (42) هيئات التحكيم حرية اختيار القانون الواجب التطبيق , وهذا ما أخذت به غرفة التجارة الدولية بباريس .

4- اتجهت هيئات التحكيم إلى أدخال اعتبارات النزاهة الموضوعية في عملية أختيار القانون الواجب التطبيق , فعندما يختارون قانون ما عادة لا يكشفون عن دوافعهم الرئيسية , ويكتفون بألاشارة إلى ان أحد القوانين هو أنسب من غيره .

5- ترتفع نسبة اليقين القانوني وتحقيق العدالة في ظل عمل هيئات التحكيم اكثر مما في ظل عمل القضاء، وفي ظل وجود القواعد الموضوعية أكثر مما في ظل قواعد ألاسناد، كما ترتفع هذه النسبة في ظل وجود الأرادة سواء ارادة الأطراف ام المحكم أكثر مما في ظل غيابها.

6- إن قضاء التحكيم يعمل على تحرير النزاع من قيود القواعد ألاسنادية في ظل غياب ارادة الأطراف، و يعمل على تصحيح اختيار الأطراف لقانون لايلبي حاجات التجارة الدولية ويخدم حل التنازع .

7- دور هيئات التحكيم يتصف بالتجديد والحداثة, وهو يتجسد من خلال وضعين :الأول تطوير قاعدة من قواعد ألاسناد أو الموضوعية أوالتوصل إلى تطبيق قاعدة جديدة مركبة من قواعد وأعراف ومبادئ ، أما الأمر الثاني فيتجسد في خلق قاعدة جديدة غير متصلة بقاعدة تقليدية مع مراعاة امكانية التكامل مع ألارضية القانونية لتطبيقها في قانون دولة التنفيذ.

8- رفضت هيئات التحكيم , المبدأ ألاساسي للتنازع المتمثل في تطبيق قوانين وطنية، وبدلا عن ذلك لجأت إلى تطبيق القانون عبر الوطني على موضوع النزاع.

9- نجحت هيئات التحكيم في معالجة جزء من عيوب منهج قاعد الأسناد التقليدية من خلال قيامها بتطوير سلسلة من الأساليب المنهجية المبتكرة, اهمها ادخال تعديلات على طريقة التنازع التقليدي هذا من جهة , ومن جهة اخرى صياغة قواعد جديدة للتنازع وأهمها (التطبيق التراكمي لمعايير التنازع المعنية , وتطبيق المبادئ العامة لتنازع القوانين).

التوصيات

1- مواكبة الدول المتقدمة عند وضع قانون التحكيم , ومنح الإفراد مساحة لاختيار القانون الواجب التطبيق والاتجاه إلى تبني قواعد القانون التجاري الخاص بمجتمع رجال الأعمال والتجار .

2- تأسيس مركز تحكيمي عراقي دولي يكون ذو سمعة مهنية على المستوى الإقليمي والدولي ،أودعم المركز التحكيمي في النجف بحيث يصبح ذا سمعة دولية معروفة.

3- نوصي المشرع العراقي بتضمين قانون التحكيم المزمع اصداره نصا يقضي بحرية الأطراف في عقود التجارة الدولية باختيار القانون الواجب التطبيق حتى إذا كان منبت الصلة بالعقد، وان يكون من حقهم اخضاع العقد للقواعد الموضوعية المتمثلة بالأعراف والعادات التجارية الدولية) .

المصادر

[1] – خليل متري موسى , توحيد القواعد القانونية للتجارة الدولية , المجلد 28 , العدد الثاني , سنه 2011,مجلة جامعة دمشق للعلوم ألاقتصادية والقانونية , دمشق ,2012.

[1] – د. عبد الكريم موكة , محاضرات في قانون التجارة الدولية ,السنه الثالثة ماستر2015–2016,قسم الحقوق كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد الصديق بن يحي , جيجل ص40.

[1] – د.عمر سعد الله ,قانون التجارة الدولية النظرية المعاصرة ط3, دار هومة للطباعة والنشر , الجزائرو2016,ص181.

[1] – د. عبد الكريم موكة ,المصدر السابق ,ص39–40.

[1] – د. غسان عبيد العموري ,محأولات التوحيد الدولي للقواعد القانونية والتفريق بين النظم القانونية المختلفة , جامعة كربلاء العراق , ص15 .

[1] – د.عمر سعد الله , المصدر السابق , ص146.

[1] – عبد الكريم موكة, المصدر السابق ,ص24–25.

[1] –تتكون تلك القواعد من (35) قاعدة فقط بألاضافة إلى ملاحق وهي النظام ألاساسي للمحكمة , القواعد واللوائح الداخلية للمحكمة , جدول الرسوم وألاتعاب , تتميز هذه القواعد بالمرونة التامة , المزيد حول هذه القواعد الخاصة , انظر عمر سعد الله , المصدر السابق , ص145.

[1] – د. عمر سعد الله , المصدر السابق ,ص96.

[1] – عبد الحفيظ بو قندورة , محاضرات قانون التجارة الدولية , تجارة دولية , سنه أولى ماستر , جنائي وعلوم جنائية , 2020,قسم الحقوق والعلوم السياسية , كلية الحقوق , جامعة العربي بن مهيدي ,ص40.

[1] – عمر سعد, قانون التجارة الدولية النظرية المعاصرة , الطبعة الثالثة , دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع , الجزائر , 2016, ص95.

[1] – بالعجين خالدية , محاضرات تقنيات التجارة الدولية , تقنيات التجارة الدولية ,سنه أولى ماستر ,مالية وتجارة دولية ,2017–2018, قسم العلوم التجارية , كلية العلوم ألاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير, جامعة بن خلدون , تيارت, ص82.

[1] – د. محمود الفياض ,المعاصر في قوانين التجارة الدولية ,ط1,مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع, ألاردن ,2 المصدر السابق,2010 , ص95.

[1] – د. أسامة حجازي المسدي, القواعد المنظمة لعقود البيع والتجارة الدولية , بدون طبعة , دار شتات والبرمجيات , دار الكتب القانونية ,مصر , 2010 , ص139.

[1] – محمود الفياض , المعاصر في قوانين التجارة الدولية, الطبعة الأولى , مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع , ألاردن , 2014 , ص95.

[1] – د. اسامة حجازي المسدي , القواعد المنظمة لعقود البيع والتجارة الدولية ,بدون طبعة , دار شتات للنشر والبرمجيات, دار الكتب القانونية , مصر , 2010,ص144.

[1] – بن عثمان فريدة, النظام القانوني للصيغ التجارية , اطروحة دكتوراة مقدمة إلى جامعة ابي بكر بلقأيد , تلسان ,ص139.

[1] – ليلى مشطر مصطلحات التجارة الدولية (incoterms),عنصر اساسي في عقد التجارة الدولية ,العدد السادس جوان 2018 مجلة ابحاث قانونية وسياسية الجزائر ,2018,ص237–236.

[1] – اسامة حجازي المسدي ,المصدر السابق ,ص144.

[1] – ماهر سأمرا عبد الله , المصدر السابق ,ص127.

[1] – محمود الفياض , المصدر السابق ,ص95.

[1] – اسامة حجازي المسدي , المصدر السابق , ص95–96.

[1] – اسامة حجازي , المصدر نفسه , ص144

[1] – زبيدة عبد الهادي ,المصدر السابق ,ص147.

[1] – عمر سعد الله , المصدر السابق,ط3,ص196.

[1] – ماهر سأمرا عبد الله ,المصدر السابق , ص126–127.

[1] – عمر سعد الله , المصدر نفسه , ص36

[1] – عمر سعد الله , المصدر السابق , ص36.

[1] – د. أسامة حجازي المسدي , المصدر السابق , ص144

[1] – زبيدة عبد الهادي , قانون التجارة الدولية والنظام التجاري, الرياض , السعودية , 2003, ص147.

[1] – د. سلامة فارس عرب , وسائل معالجة اختلال توازن العلاقات التعاقدية , اطروحة للحصول على درجة الدكتوراه ,كلية الحقوق , القاهرة , السنة الجامعية , 1998, صص625.

[1] – peter Klaus berger, the lex mecatoria doctrine and the unidroit principles of international commercial contract, 28law– pol yintl bus ,1997,p943,952.

[1] – الطراسي قاسم , وضعية قاعدة ألاسناد أمام المحكم الدولي ,رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة, كلية الحقوق سلا, 2006–2007,ص25.

CC BY

[1] – نبيل اسماعيل عمر , التحكيم في المواد المدنية والتجارية الوطنية والدولية , دار الجامعة الجديد , ألاسكندرية , 2005 , ص26.

[1] – اشرف عبد العليم الرفاعي , التحكيم في العلاقات الخاصة الدولية ,دراسة في قضاء التحكيم , دار الكتب القانونية , 2006, ص539.

[1] – احمد السمدان , القانون الواجب التطبيق في التحكيم التجاري الدولي , مقال منشور في مجلة الحقوق والشريعة ,جامعة الكويت , العدد1, السنه 1993.

[2]– د.حسني المصري , التحكيم التجاري الدولي , دار الكتب القانونية , مصر , 2006.

3– د. فوزي محمد سامي , التحكيم التجاري الدولي , دار الثقافة , عمان ,ج5, 1997.

[4] – د. محمد محسوب عبد الحميد درويش, قانون التجارة الدولية ,دار النهضة العربية , القاهرة , 1995.

[5]– صوفية دينار , السلطة التقديرية للمحكم الدولي ازاء القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع , رسالة لنيل الدبلوم العالي للدراسات العليا في القانون الخاص , كلية الحقوق , سلا , 2006.

6– احمد صلاح الدين محمد خليل, تنفيذ الالتزامات المدنية والتجارية , دراسة مقارنة بمبادئ العقود التجارية الدولية , رسالة مقدمة من الباحث لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق , جامعة عين شمس, 2008.

8– موسى خليل متروي, توحيد القواعد القانونية للتجارة الدولية , المجلد الثامن والعشرين ,العدد الثاني , سنة 2011,مجلة جامعة دمشق للعلوم ألاقتصادية والقانونية ,دمشق ,2012.

9– موسى خليل متروي, توحيد القواعد القانونية للتجارة الدولية , المجلد الثامن والعشرين ,العدد الثاني , سنة 2011,مجلة جامعة دمشق للعلوم ألاقتصادية والقانونية ,دمشق ,2012.

10– القانون الوطني للطيران, اتفاقية وارسو لسنة 1929اتفاقية وارسو المعدلة ببروتكول لاهأي سنه 1955 اتفاق مونتريال لسنه 1999, اتفاقية كجواتيمألا سنه 1971, انظر طالب حسن موسى.

11– د. لما احمد كوجان , التحكيم في عقود ألاستثمار بين الدولة والمستثمر ألاجنبي وفقاً لأحكام المركز الدولي لتسوية منازعات ألاستثمار في واشنطن منشورات زين الحقوقية , بيروت , 2007.

12– د. هشام علي صادق , القانون الواجب التطبيق على عقود التجارة الدولية, دار الفكر الجامعي , ألاسكندرية ,مصر .

13– د. هشام علي صادق ,التنازع الكوني للقوانين في القانون الدولي الخاص ما بعد الحداثة (نهأية المنهج السافيني),دار الجامعة الجديدة , ألاسكندرية , مصر .

14– د. هدى مجدي عبد الرحمان، دور المحكم في خصومة التحكيم وحدود سلطاته، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997.

15– د. محمد محسن حامد ,نظام التحكيم الحديث ,ط1, دار النهضة العربية ,القاهرة , 2007.

16– محمد حسين منصور ,العقود الدولية ,ط1, دار الجامعة الجديد للنشر , القاهرة , 2006.

17– د. محمد لبيب شنب ,الوجيز في مصادر ألالتزام , بدون دار نشر , بدون سنه نشر .

18– د. محمود الفياض ,المعاصر في قوانين التجارة الدولية ,ط1,مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع, ألاردن ,2 المصدر السابق,2010 .

19– د. محمد ابراهيم موسى , انعكاسات العولمة على عقود التجارة الدولية , دار الجامعة الجديدة للنشر ,ألاسكندرية , مصر .

20– د. نادر محمد ابراهيم, مركز القواعد عبر دولية أمام التحكيم ألاقتصادي الدولي , دار النهضة العربية , 1998.